

تبرع الزوج بأغراض زوجته

السؤال :

السلام عليكم

ما حكم تبرع الزوج بأغراض زوجته من غير رضاها ؟
وما حكم تبرع الزوج بأغراض زوجته من دون علمها ؟

وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

- ١- يحرم ذلك ولا يجوز في الفرض المذكور .
- ٢- يعتبر تصرفاً فضولياً ، فلا بد له من تحصيل موافقتها ورضاها في الفرض المذكور .